



الرقم ١١/ ٨٦/ ١٩٠٥

سعادة وكيل إدارة قضايا الدولة / إربد على ملكاوي

التاريخ الموافق الم عمر الحراث عمر الموافق الم عمر الم

الموضوع: الدعوى رقم ٢٠٢٢/٦٧٩

إشارة الى كتابكم رقم ٢٠٢/١٠، تاريخ ٢٠٢/٤/١٠ ومرفقه لائحة الدعوى رقم أعلاه والمقامة من المدعي بسام محمد شحادة حتاملة وكيله المحامي سامر حتاملة ضد المدعى عليها دائرة الشؤون الفلسطينية يمثلها عطوفة الوكيل العام لإدارة قضايا الدولة والتي موضوعها مطالبة بأجر المثل لحصص المدعي في قطعة الأرض رقم (١٠) حوض (١٧) طبول كوتيه من أراضي الحصن/ اربد.

أرجو أن ابين لسعادتكم ما يلى:

- ١. تشير سجلات دائرة الشؤون الفلسطينية بأن قطعة الأرض موضوع الدعوى تقع ضمن حدود أراضي مخيم الشهيد عزمي المفتي وأن أجزاء من هذه القطعة مستغلة لإقامة ابنية ومنشآت لإيواء اللاجئين الفلسطينيين.
- ٢٠ كما تشير سجلاتنا أيضا بان المدعي في الدعوى أعلاه قد حصل سابقا على قرار حكم في الدعوى رقم ٤٠٥/٥٠٠ والمتضمن بدل اجر المثل عن حصصه في قطعة الأرض موضوع الدعوى أعلاه حتى تاريخ ٢٠٢٠/٦/١١.
 راجياً سعادتكم الاطلاع وإجراء ما ترونه مناسباً.

واقبلوا فائق الاحترام،،،

المدير العام

المهندس رفيق خرفان

مدير الشؤون القانونية

نسخة /مديرية الشؤون القانونية

Advocate Samer A. Alhatamleh



المحامي سامر عبد المجيد الحتامله

لدى محكمة بداية حقوق اربد الموقره

المدعي: بسام محمد شحاده حتامله ،الرقم الوطني (2004325467) وكيله المحامي سامر عبد الجيد الحتامله (5793) اربد ، شارع الشهيد وصفي التل جنوب دوار الثقافه مجمع اعبال التجاري (0777207665).

المدعى عليها : دائرة الشؤون الفلسطينيه يمثلها الوكيل العام لادارة قضايا الكوله بالاضافه لوظيفته/اربد .

موضوع الدعوى : المطالبه بأجر المثل .

الوقائع:

1- يملك المدعي حصصا في قطعة الارض رقم (10) حوض (17) طبول كوتيه مل اراضي المحصن

- 2- المدعى عليها خصصت قطعة الارض موضوع الدعوى مخيما للاجئين المعروف باسم مخيم الشهيد عزمي المفتي (الحصن) ، وذلك منذ فتره طويله واقيم عليها المباني والمساكن والطرق والخدمات وذلك دون وجه حق او مبرر قانوني .
- 3- ان افعال المدعى عليها حرمت المدعي من الانتفاع بحصصه في قطعة الارض موضوع الدعوى بجميع صور الانتفاع و/او الاستعمال و/او الاستغلال بصوره دائمه ومستمره وذلك دون مسوغ مشروع .
- 4- سبق وأن أقام المدعي الدعوى البدائيه الحقوقيه رقم 2020/504 بدأية حقوق أربد والمستأنفه بالرقم 2020/3344 وأكتسب الحكم فيها الدرجه القطعيه بقرار محكمة التمييز رقم 2021/966 .

Advocate Samer A. Alhatamleh



المحامي سامر عبد المجيد الحت الله

الطلب: يلتمس المدعي تبليغ المدعى عليها نسخه عن لائحة الدعوى ومرفقاتها وبعد المحاكمه والثبوت الزام المدعى عليها بأجر المثل عن حصصه في قطعة الارض موضوع الدعوى من تاريخ 2020/6/12 وحتى تاريخ اقامة الدعوى مع تضمينها الرسوم والمصاريف واتعاب المحاماه والفائده القانونيه وفقا لاحكام القانون .

مقدما الاحترام

وكيل المدعي المحامي سامر عبد الجيد الحتامله